

تاج العروس من جواهر القاموس

رَصَدَهُ بِالْخَيْرِ وَغَيْرِهِ يَرْصُدُهُ رَصْدًا بفتح فسكون على القياس وَرَصَدًا مُحَرَّكَةً على غير قياس كالتَّطَلُّبِ ونحوه : رَقَبَتُهُ فهو راصِدٌ كَتَرَصَّصَدَهُ وَاِرْتَصَدَهُ . والرَّاصِدُ بالشيء : الرَّاqِبُ به ولذلك سُمِّيَ به الْأَسَدُ . والرَّصِيدُ : السَّيِّعُ الَّذِي يَرْصُدُ الْوُثُوبَ أَيْ يَتَرَقَّبُ لِيَتَرَكَّ . والرَّصُودُ كَصَبُور : ناقةٌ تَرْصُدُ شُرْبَ غَيْرِهَا من الإبل لِتَتَشَرَّبَ هِيَ وفي الأساس والمحكم : ثم تَشَرَّبُ هِيَ . وَرَوَى أَبُو عُبَيْدٍ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ وَالْكَسَائِيِّ : رَصَدْتُ فُلَانًا أَرْصُدُهُ إِذَا تَرَقَّقَبْتَهُ . وَأَرْصَدْتُ لَهُ : أَعْدَدْتُ . قلتُ : وبه فَسَّرَ بعضُ المفسرين قوله تعالى : " وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضُرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ " [١] وَرَسُولُهُ " . قالوا : كان رجلٌ يقال له أَبُو عامر الراهبُ حَارَبَ النَّبِيَّ A وَمَضَى إِلَى هِرَقْلَ وَكَانَ أَحَدَ الْمُنَافِقِينَ فَقَالَ الْمُنَافِقُونَ الَّذِينَ بَدَلُوا الْمَسْجِدَ الضَّرَارَ : نَقَضِي فِيهِ حَاجَتَنَا وَلَا يُعْتَابَ عَلَيْنَا إِذَا خَلَاوْنَا وَنَرَصُدُهُ لِأَبِي عامر مَجِيئَهُ مِنَ الشَّامِ أَيْ نُعَدُّهُ . قال الْأَزْهَرِيُّ : وهذا صحيح من جهة اللَّغَةِ . وقال الزَّجَّاجُ : أَيْ نَنْتَظِرُ أَبَا عامر حَتَّى يَجِيءَ وَيُصَلِّيَ فِيهِ . وَالْإِرْصَادُ : الْإِنْتَظَارُ . ومن المجاز : أَرْصَدْتُ لَهُ : كَافَأْتُهُ بِالْخَيْرِ هَذَا هُوَ الْأَصْلُ أَوْ بِالْشَّرِّ جَعَلَهُ بَعْضُهُمْ فِيهِ أَيْضًا . وَأَنْشَدَ لِعَبْدِ الْمُطَّلِبِ حِينَ أَرَادَتْ حَلِيمَةُ أَنْ تَرْحَلَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى [٢] عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَرْضِهَا : .

" لَاهُمَّ رَبَّ الرَّكِبِ الْمُسَافِرِ .

" أَحْفَظْهُ لِي مِنْ أَعْيُنِ السَّوَاحِرِ .

" وَحَيَّةٌ تُرْصِدُ فِي الْهَوَاجِرِ فَالْحِيَّةُ لَا تُرْصِدُ إِلَّا بِالشَّرِّ . ويقال : أْنَا لَكَ مُرْصِدٌ بِإِحْسَانِكَ حَتَّى أَكُفِّكَ بِهِ